

Distr.
GENERAL

S/25435
19 March 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



رسالة مؤرخة ١٧ آذار / مارس موجهة إلى الأمين العام من
القائم بالأعمال بنيابة للبعثة الدائمة لـ أفغانستان لدى
الأمم المتحدة

وَقَعَ، كما لا يخفى عليكم، اتفاق للسلم، يوم ٧ آذار / مارس ١٩٩٣، بعد مفاوضات مكثفة بين رئيس دولة أفغانستان الإسلامية والقادة الأفغان الآخرين.

وقد جرت المفاوضات والمشاورات في إسلام أباد حيث اجتمع الرئيس والقادة الأفغان الآخرون بدعوة من رئيس وزراء باكستان، دولة السيد محمد نواز شريف. وحضر أيضاً في أثناء المفاوضات الأمير تركي الفيصل من المملكة العربية السعودية والدكتور علاء الدين بروجردي، نائب وزير خارجية جمهورية إيران الإسلامية.

وأتشرف بأن أرفق طيه نص اتفاق السلم الأفغاني وأن أطلب تعميم هذه الرسالة، إلى جانب ضميمتيها، اتفاق السلم ومرفقه "تقسيم السلطات" *، بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) عبد الرحيم غفورضي
السفير
نائب الممثل الدائم
القائم بالأعمال بنيابة

* ترد أيضاً في الوثيقة 25398/S، المرفقين الأول والثاني.

المرفق الأول

اتفاق السلم الأفغاني

اذ عاتنا منا لرادة الله العظيم والتزاماً منا بالاعتداء بالقرآن الكريم والسنة،

وإذ نشير إلى النجاح المجيد للجهاد البطولي الذي شنه الشعب الأفغاني الباسل ضد الاحتلال الأجنبي،

ورغبة منا في ضمان أن يكون السلم والتقدير والازدهار للشعب الأفغاني ثمرة هذا الجهاد المجيد،

وقد اتفقنا على إنهاء الأعمال العدائية المسلحة،

وإذ نسلم بالحاجة إلى قيام حكومة إسلامية ترتكز على قاعدة عريضة تمثل فيها جميع الأطراف والجماعات التي تمثل كل قطاعات المجتمع الأفغاني المسلم، حتى تسير عملية الانتقال السياسي قدماً في جو من السلم والوثام والاستقرار،

والتزاماً منا بضمان وحدة أفغانستان وسيادتها وسلامتها الإقليمية.

وإدراكاً منا للطابع الملح لانعاش أفغانستان وتعميرها، وتسهيل عودة كل اللاجئين الأفغان،

والتزاماً منا بتعزيز السلم والأمن في المنطقة،

واستجابةً منا لدعوة خادم الحرمين الشريفين، جلالة الملك فهد بن عبد العزيز، إلى حسم الخلافات بين الأشقاء الأفغان عن طريق الحوار السلمي،

وتقديراً منا لدور المساعي الحميـدة البناءـة التي اضطـلـعـ بها السيد محمد نواز شـريفـ رئيس وزراء جـمهـوريـة باـكـسـتـانـ الإـسـلامـيـةـ، ولـجهـودـ الصـادـقةـ التيـ بـذـلـهـاـ فيـ سـبـيلـ تعـزـيزـ السـلـمـ وـالمـصالـحةـ فيـ أفـغـانـسـتـانـ،

وإدراكاً منا للدعم الإيجابي الذي قدمته لهذه الجهود حكومـةـ المـملـكـةـ الـعـرـبـيـةـ السـعـودـيـةـ وـجـمـهـوريـةـ إـيـرانـ الإـسـلامـيـةـ، اللـتـانـ قـامـتـ بـإـيـفـادـ مـبـعـوـثـيـهاـ الـخـاصـيـنـ إـلـىـ مـحـادـثـاتـ الـمـصـالـحةـ فيـ إـسـلـامـ آـبـادـ،

وقد أجريـناـ مشـاورـاتـ مـكـثـفـةـ بـيـنـ الـأـطـرـافـ وـالـجـمـاعـاتـ الـأـفـغـانـيـةـ، مـنـفـرـدـةـ وـمـجـتمـعـةـ، بـفـرـضـ دـعـمـ مـكـاسبـ الـجـهـادـ الـمـجـيدـ،

فقد اتفقت كل الأطراف والجماعات المعنية على النحو التالي:

- ١ - تشكيل حكومة لمدة ١٨ شهرا يظل فيها الرئيس برهان الدين ربانى رئيسا للدولة، ويتولى المهندس قلب الدين حكمتياً أو من يرشحه منصب رئيس الوزراء. وتشكل سلطات رئيس الدولة ورئيس الوزراء ومجلس وزرائه، التي تحددت خلال المشاورات المتبادلة، جزءاً من هذا الاتفاق وترفق به:
 - ٢ - يشكل رئيس الوزراء مجلس الوزراء بالتشاور مع رئيس الدولة وقادة أحزاب المجاهدين، في غضون أسبوعين من تاريخ توقيع الاتفاق:
 - ٣ - اتفق على تنفيذ العملية الانتخابية التالية في غضون فترة لا تتجاوز ١٨ شهرا اعتباراً من ٢٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٢:
- (أ) تشكل فوراً لجنة انتخابات مستقلة من كل الأطراف وتحول سلطات كاملة:
- (ب) تكلف لجنة الانتخابات بإجراء انتخابات لتشكيل جمعية تأسيسية عليها في غضون ثمانية أشهر من تاريخ توقيع هذا الاتفاق:
- (ج) تضع الجمعية التأسيسية العليا المنتخبة على النحو الواجب دستوراً تجري بمقتضاه انتخابات عامة لرئيس الدولة وللبرلمان في غضون فترة الثمانية عشر شهراً المقررة أعلاه.
- ٤ - ينشأ مجلس دفاع يضم عضوين من كل طرف للقيام، في جملة أمور، بما يلي:
- (أ) التمكين من تشكيل جيش وطني:
- (ب) الاستيلاء من كل الأطراف والمصادر على الأسلحة الثقيلة التي يجوز إبعادها عن كابل والمدن الأخرى وابقاوها بعيداً عن المتناول ضماناً لأمن العاصمة:
- (ج) ضمان بقاء جميع الطرق في أفغانستان مفتوحة للاستخدام العادي:
- (د) ضمان عدم استخدام أموال الدولة في تمويل جيوش خاصة أو أنباء مسلحين:
- (هـ) ضمان أن يتولى مجلس الدفاع السيطرة على عمليات القوات المسلحة.

- ٥ - يفرج فوراً ودون شرط عن جميع الأفغان الذين احتجزتهم الحكومة والأطراف المختلفة أثناء الأعمال العدائية المسلحة.
- ٦ - تعاد جمعي المباني العامة والخاصة، والمناطق والعقارات السكنية التي كانت تشغليها مختلف الجماعات المسلحة أثناء الأعمال العدائية، إلى مالكيها الأصليين. وتتخذ خطوات فعالة لتسهيل عودة النازحين إلى ديارهم وأماكنهم.
- ٧ - تشكل لجنة لجمعية الأطراف للإشراف على الرقابة على نظام النقد وأنظمة العملة حتى تبقى متسقة مع القوانين والأنظمة المصرفية الأفغانية القائمة.
- ٨ - يبدأ على الفور تنفيذ وقف لإطلاق النار. ويكون هناك وقف دائم للأعمال العدائية بعد تشكيل مجلس الوزراء.
- ٩ - تشكل لجنة مشتركة تضم ممثلين لمنظمة المؤتمر الإسلامي ولجميع الأطراف الأفغانية من أجل مراقبة وقف إطلاق النار ووقف الأعمال العدائية.
- وإقراراً للاتفاق المبين أعلاه، قام الموقعون أدناه بتذييله بتوقيعاتهم في يوم الأحد الموافق ٧ آذار / مارس ١٩٩٣ في إسلام أباد، باكستان.

(توقيع) المهندس قلب الدين حكمتيا
الحزب الإسلامي

(توقيع) البروفسور برهان الدين ربانى
الجمعية الإسلامية
رئيس دولة أفغانستان الإسلامية

(توقيع) مولوي محمد نبي محمدی
الحركة الثورية الإسلامية

(توقيع) مع تحفظي على مدة ولاية رئيس الدولة
البروفسور صبغة الله مجددی
جبهة التحرير الوطني

(توقيع) ببر سید احمد جیلانی
الجبهة الوطنية

(توقيع) المهندس أحمد شاه أحمد زاہی
الاتحاد الإسلامي

(توقيع) آیة الله فاضل
حزب الوحدة الإسلامية

الشيخ عاصف محسني
الحركة الإسلامية

المرفق الثاني

التنقيح الأول

تقسيم السلطات

الدبياجة

رئيس دولة أفغانستان الإسلامية هو رئيس الدولة ورمز وحدة البلد وتضامنه، ويتولى توجيهه شؤون الدولة طبقاً للشريعة الإسلامية والمبادئ المبينة في القرآن الكريم والسنّة.

أولاً - يقوم رئيس الوزراء، بالتشاور مع رئيس الدولة، بتشكيل مجلس الوزراء، ويعرض أسماء الوزراء على رئيس الدولة الذي يعلن رسمياً أسماءهم ويؤدون اليمين أمامه. ويعمل مجلس الوزراء كفريق بقيادة رئيس الوزراء كما يؤدي عمله على أساس مبدأ المسؤولية الجماعية.

ثانياً - يعمل رئيس الوزراء ومجلس الوزراء، بصفة منتظمة، بالتشاور وثيق مع رئيس الدولة بشأن جميع المسائل الهامة.

ثالثاً - يعمل رئيس الدولة ورئيس الوزراء بالتشاور مع بعضهما البعض ويحاولان حسم الخلافات، إن وجدت، عن طريق النقاش المتبادل، وإذا بقيت أي مسألة دون حسم، فينبعي البث فيها بإحالتها إلى اجتماع مشترك لرئيس الدولة ومجلس الوزراء.

رابعاً - تتخذ جميع القرارات الرئيسية المتعلقة بالسياسات في مجلس الوزراء الذي ينعقد برئاسة رئيس الوزراء. ويكون الوزراء ونواب الوزراء وزراء الدولة مسؤولين منفردين ومجتمعين، عن قرارات الحكومة.

خامساً - يعين قادة القوات المسلحة رسمياً طبقاً للممارسة القائمة وبعد التشاور المتبادل.

سلطات رئيس الدولة

سادساً - تسند إلى رئيس الدولة السلطات والواجبات التالية:

(أ) تعين نائب الرئيس لدولة أفغانستان الإسلامية.

- (ب) تعيين قضاة المحكمة العليا وكبار القضاة وإحالتهم الى التقاعد، بالتشاور مع رئيس الوزراء وطبقاً لأحكام القانون.
- (ج) تولي القيادة العليا للقوات المسلحة للبلد في ضوء أهداف وهيكل القوات المسلحة لأفغانستان.
- (د) إعلان الحرب والسلم بناءً على مشورة مجلس الوزراء، والبرلمان.
- (هـ) الدعوة الى انعقاد البرلمان وافتتاحه وفقاً للقواعد.
- (و) ترسیخ الوحدة الوطنية وتدعمیم استقلال أفغانستان وحيادها وطابعها الاسلامي ومصالح جميع مواطنيها.
- (ز) تخفيف الأحكام القضائية أو العفو عن مرتكبيها، وفقاً للشريعة وأحكام القانون.
- (ح) اعتماد رؤساءبعثات الدبلوماسية لأفغانستان في الدول الأجنبية، وتعيين الممثلين الدائمين لأفغانستان لدى المنظمات الدولية وفقاً للإجراءات الدبلوماسية المعتمدة، وقبول أوراق اعتماد الممثلين الدبلوماسيين الأجانب.
- (ط) توقيع القوانين والأوامر وإصدار وثائق التفويض لابرام وتوقيع المعاهدات الدولية وفقاً لأحكام القانون.
- (ي) يجوز لرئيس الدولة أن يفوض، حسب تقديره، أي من سلطاته إلى نائب الرئيس أو إلى رئيس الوزراء.
- (ك) في حالة وفاة رئيس الدولة أو استقالته، تناط مهام الرئاسة آلياً بنايب الرئيس الذي يباشر تلك المهامريثما يتم انتخاب رئيس دولة جديد بموجب الدستور.
- (ل) منح إذن رسمي بسک العملة.

(م) يجوز لرئيس الدولة أن يدعو إلى عقد اجتماع استثنائي لمجلس الوزراء بشأن القضايا ذات الأهمية الوطنية التي لا تدخل في نطاق الحكم الروتيني للبلد.

سلطات رئيس الوزراء

سابعا - تسند إلى رئيس الوزراء ومجلس وزرائه السلطات والواجبات التالية:

(أ) رسم وتنفيذ سياسات البلد الداخلية والخارجية وفقاً لنص وروح هذا الاتفاق وأحكام القانون.

(ب) إدارة شؤون الوزارات وسائر الأدارات والهيئات والمؤسسات العامة وتنسيقها والشراف عليها.

(ج) إصدار القرارات التنفيذية والأدارية وفقاً للقوانين والشراف على تنفيذها.

(د) إعداد مشاريع القوانين ووضع القواعد والأنظمة.

(هـ) إعداد ميزانية الدولة ومراقبتها، واتخاذ تدابير لتعبئة الموارد الازمة لإعادة بناء الاقتصاد، وإقامة نظام نفدي ومالي وضربي توفر له أسباب البقاء والاستقرار.

(و) إعداد مشاريع الخطط الاجتماعية - الاقتصادية والعلمية للبلد والشراف على تنفيذها بهدف إقامة دولة رفاه إسلامية تعتمد على نفسها.

(ز) حماية وتعزيز أهداف ومصالح أفغانستان في المجتمع الدولي ومناقشة المعاهدات والبروتوكولات والاتفاقيات الدولية، والترتيبات المالية والتفاوض عليها.

(ح) اتخاذ التدابير الازمة لضمان النظام العام والسلم والأمن والخلق الإسلامي، ولضمان إقامة العدل عن طريق هيئة قضائية مستقلة ونزيفة.

وإقرارا للاتفاق المبين أعلاه، قام الموقعون أدناه بتدليله بتوقيعاتهم في يوم الأحد الموافق ٧ آذار/مارس ١٩٩٣ في اسلام اباد، باكستان.

(توقيع) المهندس قلب الدين حكمتیار
الحزب الاسلامی

(توقيع) البروفسور برهان الدين رباني
الجمعية الاسلامية
رئيس دولة افغانستان الاسلامية

(توقيع) مع تحفظي على مدة ولاية رئيس الدولة
البروفسور صبغة الله مجددی
جبهة التحریر الوطني.

(توقيع) مولوي محمد نبی محمدی
الحركة الثورية الاسلامية

(توقيع) المهندی احمد شاه احمد زای
الاتحاد الاسلامی

(توقيع) سید احمد جیلانی
الجبهة الوطنية

(توقيع) آیة الله فاضل
حزب الوحدة الاسلامی

الشيخ عاصف محسنی
الحركة الاسلامیة

- - - - -